



بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ  
وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ﴿ لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَدُّو الْقِدَّةَ  
بِالْقِدَّةِ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ ؟؟ قَالَ " فَمَنْ ؟ " ؟  
﴿ أَخْرَجَاهُ. ﴾

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ﴿ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِي الْأَرْضُ، فَارَأَيْتُ  
مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنْ أُمَّتِي سَبَّحَتْ مُلْكَهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأَعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ، وَالْأَبْيَضَ،  
وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بَسَنَةٌ بَعَامَةٌ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ  
بِضَنْتِهِمْ، وَإِنْ رَبِّي قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءَ فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ  
بَسَنَةٌ بَعَامَةٌ وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِضَنْتِهِمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ  
بِأَقْطَارِهَا، حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا ﴾.

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي " صَحِيحِهِ " ، وَزَادَ ﴿ وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي الْأَائِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ  
عَلَيْهِمُ السَّيْفُ، لَمْ يُرْفَعْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّىٰ  
تَعْبُدَ فِتْنَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ، ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ  
النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَىٰ الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ  
خَالَفَهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴾.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ.

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْمَائِدَةِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الرَّابِعَةُ: وَهِيَ أَهْمُهَا مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْحَبِثِ وَالطَّاعُوتِ؟ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ؟ أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بَعْضِهَا وَمَعْرِفَةُ بَطْلَانِهَا؟

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُمْ إِنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

السَّادِسَةُ: وَهِيَ الْمَقْصُودَةُ بِالترَّجِمَةِ أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُوْجَدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.

السَّابِعَةُ: تَصْرِيحُهُ بِوُقُوعِهَا - أَعْنِي عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ - فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ.

الثَّامِنَةُ: الْعَجَبُ الْعَجَابُ خُرُوجُ مَنْ يَدْعِي النَّبُوَّةَ، مِثْلَ الْمُخْتَارِ مَعَ تَكْلِمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَتَصْرِيحُهُ بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَأَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَمَعَ هَذَا يَصْدُقُ فِي هَذَا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِّ الْوَاضِحِ، وَقَدْ خَرَجَ الْمُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فَنَامَ كَثِيرَةٌ.

التَّاسِعَةُ: الْبَشَارَةُ بِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَزُولُ بِالْكَلْبَةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى، بَلْ لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ.

العَاشِرَةُ: الْآيَةُ الْعُظْمَى أَنَّهُمْ مَعَ قَلْتِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْعُظِيمَةِ مِنْهَا إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَى لَهُ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ، فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ بِخِلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَنْزَيْنِ وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الْاِثْنَيْنِ وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مَنَّعَ الثَّلَاثَةَ، وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يَرْفَعُ إِذْ وَقَعَ، وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَسَبِيَّ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَخَوْفِهِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأُمَّةِ الْمُضِلِّينَ وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ



الْمُتَّبِعِينَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَإِخْبَارَهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ، وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ، كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مِنْ أَعْدٍ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: حَصْرُ الْخَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ.